فقالوا نعم قال لهم النبي صلى الله عليه وسلم من أبوكم قالوا فلان فقال) عليه الصلاة والسلام
(كذبتم بل أبوكم فلان) قال في المصابيح ما أدري من عني بفلان (قالوا صدقت قال فهل أنتم
صادقي عن شيء إن سألتك عنه فقالوا نعم يا أبا القاسم وإن كذبناك عرفت كذبنا كما عرفته في
أبينا فقال لهم من أهل النار قالوا نكون فيها يسيرا ثم تخلفونا فيها فقال النبي صلى الله عليه
وسلم اخسؤوا فيها) زجر لهم بالطرد والإبعاد أو دعاء عليهم بذلك ويقال لطرد
الكلب اخسأ (والله لا نخلفكم فيها أبدا ثم قال هل أنتم صادقي عن شيء إن سألتكم
عنه فقالوا نعم يا أبا القاسم قال هل جعلتم في هذه الشاة سما قالوا نعم قال ما حملكم
على ذلك قالوا أردنا إن كنت كاذبا نستريح وإن كنت نبيا لم يضرك) واختلف
هل عاقب عليه الصلاة والسلام اليهودية التي أهدت الشاة وفي مسلم أنهم قالوا ألا
نقتلها قال لا

٨٥٩٨ من أتاكم وأمركم جميع على رجل واحد يريد أن يشق عصاكم أو يفرق جماعتكم
فاقتلوه مسلم عن عرفجة
فاقتلوه) قال النووي معناه إن لم يندفع إلا بذلك (يريد أن يشق عصاكم) معناه يفرق
جماعتكم كما تفرق العصا المشقوقة وهو عبارة عن اختلاف الكلمة وتنافر النفوس

٨٥٩٩ من أتى عرافا فسأله عن شيء لم تقبل له صلاة أربعين ليلة م عن بعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم
قال النووي العراف هو الذي يتعاطى معرفة مكان المسروق ومكان الضالة ونحوهما وأما
عدم قبول صلاته فمعناه أنه لا ثواب له فيها وإن كانت مجزئة في سقوط الفرض عنه ولا
يحتاج معها إلى إعادة ونظيره الصلاة في الأرض المغصوبة مجزئة مسقطة للقضاء
ولكن لا ثواب فيها كذا قاله جمهور أصحابنا قالوا فصلاة الفرض وغيرها من الواجبات
إذا أتى بها على وجهها الكامل ترتب عليها شيئان سقوط الفرض عنه وحصول الثواب
فإذا أداها في أرض مغصوبة حصل الأول دون الثاني ولا بد من هذا التأويل في هذا
الحديث فإن العلماء متفقون على أنه لا يلزم من أتى العراف إعادة صلوات أربعين
ليلة فوجب تأويله

٨٦٠٠ من أتى هذا البيت فلم يرفث ولم يفسق رجع كما ولدته أمه م عن أبي هريرة
قال النووي قال القاضي هذا من قوله تعالى فلا رفث ولا فسوق والرفث اسم للفحش من
القول وقيل هو الجماع يقال رفث ورفث بفتح الفاء وكسرها يرفث ويرفث ويرفث
ويقال أيضا أرفث وقيل الرفث التصريح بذكر الجماع قال الأزهري هي كلمة جامعة

جامعة لكل ما يريد الرجل من المرأة وكان ابن عباس يخصه بما خوطب به النساء قال ومعنى قوله كيوم
ولدته أمه أي بغير ذنب وأما الفسوق فالمعصية

٨٦٠١ من أتى الجمعة فليغتسل ق عن ابن عمر

٨٦٠٢ من أتي عند ماله فقوتل فقاتل فقتل فهو شهيد حم عن ابن عمرو

٨٦٠٣ من أتى المسجد لشيء فهو حظه د عن أبي هريرة وإسناده حسن
من أتى المسجد) أي قصده (لشيء) يفعل فيه (فهو حظه) أي نصيبه من إتيانه لا يحصل له غيره
فمن أتى المسجد للصلاة فيه كان له أجره ومن أتاه للصلاة وزيارة بيت الله حصل له
ومن أتاه لهذين مع تعلم علم أو إرشاد جاهل فيه حصل له ما أتاه لأجله ففيه حث للقاصد
على تحسين نيته ومن أتاه لتفرج أو لحديث فيه أو إنشاد ضالة فهو حظه

٨٦٠٤ من ابتاع مملوكا فليحمد الله وليكن أول ما يطعمه الحلواء فإنه أطيب لنفسه
ابن النجار في تاريخه عن عائشة
من ابتاع) أي اشترى (مملوكا) عبدا أو أمة (فليحمد الله) على تيسيره له (وليكن أول ما يطعمه
إياه (الحلواء) أي ما فيه حلاوة خلقية أو صنعية (فإنه أطيب لنفسه) مع ما فيه
من التفاؤل والأمر للندب

٨٦٠٥ من أتى عرافا فسأله عن شيء لم تقبل له صلاة أربعين ليلة حم م عن بعض
أمهات المؤمنين) وعينها الحميدي حفصة
عرافا) بشدة الراء وهو الذي يستدل على الأمور بأسباب ومقدمات يدعي معرفتها
بها وقال المناوي هو من يخبر بالأمور الماضية أو بما خفي (فسأله عن شيء) فهو
آثم (لم تقبل له صلاة أربعين ليلة) خص الأربعين على عادة العرب في ذكر الأربعين
والسبعين ونحوهما للتكثير والليلة لأن عادتهم ابتداء الحساب بالليالي والصلاة
لكونها عماد الدين فصومه كذلك ومعنى عدم القبول عدم الثواب

٨٦٠٦ من أتى عرافا أو كاهنا فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد
ك عن أبي هريرة وإسناده صحيح
أو كاهنا) وهو من يخبر بما يحدث والفرق بينه وبين العراف أن الكاهن يتعاطى
الأخبار عن الكائنات في المستقبل والعراف هو الذي يدعي معرفة الشيء المسروق
ومكان الضالة ونحوهما ومن الكهنة من له ولي من الجن يخبره بما يلقاه أو يلقيه في
انقطاع الأرض (فصدقه بما يقول) أي والغرض أنه سأله فصدقه (فقد كفر بما